

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين  
نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

روى أحمد عن رُوَيْفِعُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ  
اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ( يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ  
الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنْ مَنْ عَقَدَ  
لِحَيْتِهِ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَأً، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ  
أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ ) صححه  
الألباني في صحيح الجامع (7787)

### شرح الكلمات:

هو رُوَيْفِعُ بن ثابت الأنصاري- رضي الله تعالى عنه- تولى إمارة بُرُقَّة  
في عهد الخلفاء في مصر، وتوفي هناك رضي الله عنه، وقد طال عمره.  
عقد لحيته: عقدها على وجه يشعر بالتكبر أو يشعر بالبرقة والتأنت.  
وقيل: عقدها في الصلاة  
تقلد وترا: علقه في رقبة دابته من أجل العين. والوتر: هو واحد أوتار  
القوس.  
استنجى: استحمر.  
رجيع: روث.  
بريء منه: بريء من فعله هذا.

### الشرح الإجمالي:

يخبرنا رُوَيْفِعُ رضي الله عنه في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم  
أخبره بأن الحياة ستطول به، وهذا إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم  
أن رُوَيْفِعاً يعمّر، وقد عمّر، ففيه: علم من أعلام النبوة، وهو الإخبار  
عن شيء مستقبل، ويقع كما أخبر به صلى الله عليه وسلم، وهذا مما  
أطلع الله تعالى عليه.  
"فأخبر الناس" هذا فيه دليل على تبليغ العلم، ونشر العقيدة، والدعوة  
إليها،

وإنكار الشرك، وأن الإنسان محمّل هذه الأمانة، لا يتخلى  
عنها، ويترك الناس يقعون في الشرك وفساد العقيدة، وهو  
ساكت، ثم يقول: اتركوا الناس مجتمعين، لا تفرقوا بين  
الناس، حاربوا الشيوعية وحاربوا المذاهب الهدامة، واركبوا  
الشرك وهل هناك أشد من الشرك؟، الشرك هو أكبر  
المذاهب الهدامة، وهذا القول يدسه علينا الأعداء إما من  
اليهود والماسونية أو غيرهم، ويأخذ به بعض المغرورين من  
شبابنا على أنه صحيح، وهو يقصد منه هدم الإسلام،  
وهدم العقيدة، لأنه إذا ترك الشرك فسدت العقيدة.

قوله: "أن من عقد لحيته" عقد اللحية

اختلف العلماء في تفسيره، منهم من قال: عقد اللحية عادة  
عند الفُرس، أنهم كانوا عند الحروب يعقدون لحاهم تكبراً  
وتجبراً، ونحن قد نمينا عن التشبه بالكفار.

والقول الثاني: المراد به عقد اللحية في الصلاة، لأن هذا من  
العبث في الصلاة، والحركة في الصلاة، وهذا مكروه في  
الصلاة، لأنه يدل على عدم الخشوع.

القول الثالث: أن المراد بعقد اللحية ما يفعله أهل  
الترف من تجعيد لحاهم وتحسينها وكدها، حتى تتجعد،  
يقصدون بها الجمال، فهذا يكون من الترف، نعم لا  
بأس أن اللحية تصلح وأنها تُنظّف، وأنها تُكرم لكن لا  
يصل هذا إلى حد الإسراف.

"أو تقلد وتراً" يعني: جعل الوتر قلادة عليه، أو على دابته،  
أو على ولده من أجل أن يتقي به العين والضرر، كما كانت  
الجاهلية تفعل.

وهذا محل الشاهد في الحديث، قال الشيخ عبد الرحمن بن  
حسن رحمه الله: "وإذا كان هذا فيمن تقلدوا وتراً، فكيف  
بمن تعلق على الأموات يسألهم قضاء الحاجات وتفريج  
الكربات!!؟؟". أو استنجى الاستنجاء: إزالة أثر الخارج  
من السيلين.

لأن الواجب أن الإنسان إذا قضى حاجته أن يتقي  
المخرج إما بماء وإما باستجمار بالحجارة، فإن جمع  
بينهما فهذا أفضل "برجيع دابة" الرجيع روث  
الدواب، "أو عظم، فإن محمداً صلى الله عليه وسلم  
بريء منه" وهذا وعيد شديد يدل على تحريم هذا  
الفعل، وهو الاستجمار بروث الدواب والعظام، لأن  
هاتين المادتين طعام الجن وطعام دوابهم فلا يلوثهما  
عليهم. فإن الرسول صلى الله عليه وسلم أخبر أنه  
التقى بالجن، ودعاهم إلى الله، وأنهم أسلموا، وسألوه  
الطعام لهم ولدوابهم، فقال صلى الله عليه وسلم لهم: ( )  
لكم كل عظم ذكر عليه اسم الله جل وعلا، تجدون عليه  
لحماً أوفر ما كان ( هذا لهم، فلهذا حرم الاستنجاء  
بالعظام من أجل ذلك؛ لأن هذا يفسدها على الجن. وأما  
دوابهم فأرواث دواب الإنس يكون علفاً وطعاماً لدوابهم،  
وهذا خاص بالمؤمنين من الجن، أما الكافرون منهم فإنهم  
لا يجدون من ذلك شيئاً، وإنما يطعمون ما يطعمهم الله جل  
وعلا حالاً أو حراماً. وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود  
رضي الله عنه مرفوعاً: ( لا تستنجوا بالروث ولا العظام  
فإنه زاد إخوانكم من الجن )


وأن عليه أن يخبر الناس سلفاً عن النبي صلى الله عليه  
وسلم بأن من عقد لحيته، أو قلده في رقبته أو رقبة دابته  
واحداً من أوتار القوس، أو استجمر بروث دابة أو عظم،  
فإن محمداً صلى الله عليه وسلم بريء من فعله هذا.

### الفوائد:

1. معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث طال عمر  
رُوَيْفِعُ كما أخبر.
2. قبول خبر الواحد.

## (فإنّ مُحمّداً بريء مِنْهُ )

سلسلة العقيدة الإصدار رقم (30)



أعدّها أبو احمد العراقي

1

كون الفعل، أو القول، من الكبائر: أن يقال عن مرتكبه: الله ورسوله منه بريئان، أو يتبرأ النبي - صلى الله عليه وسلم - منه، لأن ذلك يدل على عظم المعصية، وأن الشرك الأصغر من الكبائر كما أن الشرك الأكبر من الكبائر، والكبائر العمليّة - التي ليس معها اعتقاد - كالزنا، والسرقه، وشرب الخمر: هي من حيث جنس المحرم والكبيرة، أقل مرتبة من الشرك الأصغر فضلاً عن الشرك الأكبر، ولهذا نقول: إن جنس الشرك الأصغر - كاتخاذ التمايم، أو نحو ذلك - هذا جنسه أعظم من حيث الذنب والكبيرة من جنس الكبائر العمليّة التي لا يصحب فاعلها حين فعلها اعتقاد، كالزنا، والسرقه، وشرب الخمر، وما أشبه ذلك.

**مناسبة الحديث للباب:**

حيث دل الحديث على تحريم تعليق الوتر لدفع الضرر.

**مناسبة الحديث للتوحيد:**

حيث تبرأ النبي صلى الله عليه وسلم ممن تعلق وترا لدفع الضرر؛ لأن جلب النفع ودفع الضر من الأفعال الخاصة بالله، وطلبها من غير الله شرك.

**المناقشة: أخي المسلم اختبر نفسك لبيان مدى استفادتك من المطوية**

- أ. اشرح الكلمات الآتية: عقد لحيته، تقلد وترا، استنجى، رجيع دابة، بريء منه.
- ب. اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.
- ج. استخرج أربع فوائد من الحديث مع ذكر المأخذ.
- د. وضع مناسبة الحديث لباب ما جاء في الرقى والتمايم.
- هـ. وضع مناسبة الحديث للتوحيد.

والله اعلم ..... وصلى الله على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

6

3. تحريم عقد اللحية. واللحية عند العرب كانت لا تقص ولا تخلق، كما أن ذلك هو السنة، لكنهم كانوا يعقدون لحاهم لأسباب:

منها: الأول: الافتخار والعظمة، فتجد أحدهم يعقد أطرافها، أو يعقدها من الوسط عقدة واحدة ليعلم أنه رجل عظيم، وأنه سيد في قومه.

الثاني: الخوف من العين؛ لأنها إذا كانت حسنة وجميلة ثم عقدت أصبحت قبيحة، فمن عقدها لذلك؛ فإن الرسول صلى الله عليه وسلم بريء منه.

4. تحريم تقلد الوتر.

5. تحريم الاستجمار بروث دابة أو عظم، وإنما حرم الاستجمار بها؛ لأن العظم طعام الجن، والروث طعام بهائمهم.

5. ( أخبر الناس ) هذا ليس خاصاً بـ رويغ ، وإنما هو عام لكل من كان عنده علم من شرع الله جل وعلا مما بينه الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنه يجب أن يخبر الناس بذلك، إذا كانوا محتاجين إليه .

6. من قواعد الشرع أنه يقصد به كل من حمل شيئاً عن الرسول صلى الله عليه وسلم، فيجب عليه أن يبينه للناس إذا كانوا محتاجين إليه.

7. إذا استجمر بعظم أو بروث وإن كان منقياً مزيلاً للخارج، ثم تطهر بعد هذا ولم يستنج، فإن طهارته باطلة؛ لنهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك.

8. هذا من أحاديث الوعيد التي يتوعد من فعل ما ذكر فيها بأن الرسول صلى الله عليه وسلم بريء منه

9. في هذا الحديث: (فإنّ محمّداً بريء مِنْهُ): هذا من الألفاظ التي تدل على أن هذا الفعل من الكبائر، لأن مما يستدل به على

5